قــرارات

وزارة المالية

قرار رقم ٥١ لسنة ٢٠٠٧

وزير المالية

بعد الاطلاع على القانونى المدنى ؛

وعلى قرار السيد الأستاذ الدكتور وزير الخزانة رقم ٣٤٦ لسنة ١٩٧٢ بإنشاء جهاز تصفية الحراسات ؛

وعلى الأمر العسكرى رقم ٥ لسنة ١٩٥٦ الخاص بالرعايا البريطانيين والفرنسيين والتدابير الخاصة بأموالهم ؛

وعلى الاتفاقية المالية التى عقدت بين الجمهورية العربية المتحدة وحكومة المملكة المتحدة فى ١٩٥٩/٢/٢٨ ؛

وعلى ما عرضه جهاز تصفية الحراسات بتاريخ ٢٠٠٧/١/١٧ بشأن التعدى الواقع على الأرض الزراعية البالغ مساحتها ٧ أفدنة و٨ قراريط كائنة بإبجاج الحطب - مركز مطاى محافظة المنيا ؛

قــــرر :

(المادة الأولى)

يزال بالطريق الإدارى التعدى الواقع من كل من :

محمد مفتاح على ، على عطية على ، محمد شهاب الدين عطية ، وأى متعدٍ آخر على الأرض الزراعية البالغ مساحتها سبعة أفدنة وثمانية قراريط بور محاطة بسور والمنزلين المقامين عليها وما عليها من إشغالات بناحية إبجاج الحطب - مركز مطاى بالمنيا .

(المادة الثانية)

على جهاز تصفية الحراسات والجهات المختصة الأخرى تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر فى ٢٠٠٧/٢/٤

وزير المالية

دكتور / يوسف بطرس غالى